

مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٧٧٩ لسنة ٢٠١١

بشأن تخصيص مقر للوحدة الحسابية

لتحصيل الضريبة المستقطعة من المنبع

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٧١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تعديل المادة (٧٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١٠ بشأن استحداث وظيفة مدير إدارة تحصيل الضريبة المستقطعة من المنبع ؛

وعلى الكتاب الدورى رقم ٦٧ لسنة ٢٠١١ بشأن إنشاء وحدة حسابية باسم «الوحدة الحسابية لتحصيل الضريبة المستقطعة من المنبع» تابعة للإدارة المركزية للاتفاقيات الدولية بمصلحة الضرائب ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصيص مقر للوحدة الحسابية لتحصيل الضريبة المستقطعة من المنبع بالعقار الكائن ٥ شارع حسين حجازى - القاهرة على أن تشغل حجرتين بالدور الأول يسار السلم من مقر الإدارة المركزية للحاسب الآلى . تتبع فنياً وإدارياً الإدارة المركزية للاتفاقيات الدولية .

(المادة الثانية)

على قطاعات البحوث والاتفاقيات الدولية والأمانة العامة والمعلومات والإدارة المركزية للاتفاقيات الدولية والإدارة المركزية للحاسب الآلي والبيانات المختلفة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١١/١٢/١٣

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

أحمد رفعت عبد الغفار